



تاريخ الصك: ١٤٤٣/٨/٧ هـ

رقم الصك: ٣١٠٢٤٢٠٠١٤٨٢

صك

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:  
فإن دور وملحق علوي رقم ١ / ١ في الدور الاول + الملحق من العقار رقم 7890 المقام على قطعة  
الارض ٥ / ٢ / ١ من المخطط رقم 3272 حي الشفاء بمدينة الرياض مساحة الوحدة من الأرض  
148.62 متر وتحتوى من المنافع والأجزاء المشتركة بمساحة 90.89 متر والمملوكة لشيخة بنت  
سالم بن حمد الدوسري سعودية الجنسية بموجب سجل مدنى رقم 1016170860  
قد تم فرزها بالحدود والأطوال كالتالى:  
شمالاً : ارتداد رقم ١ عرض 2.00 متر ثم قطعة رقم ٣ / ١ / ٥ / ٢ / ١ بطول: (21.34) واحد و  
عشر ون متراً وأربعة وثلاثون سنتيمتر  
جنوباً : درج ومنور ٢ ومنور ١ ثم عقار رقم 7886 بطول: () 1.07 + 1.55 + 1.07 + 3.56 + 0.47 + 0.02 + 5.75 + 1.4 + 1.5 + 1.07 + 8.51  
شرقاً : ارتداد ١ عرض 6.03 م وارتداد ٢ عرض 6.27 م ثم شارع عرض 15 م بطول: (5.45)  
خمسة متراً وخمسة وأربعون سنتيمتر  
غرباً : قطعة رقم ٦ / ٢ / ٢ وجزء من ٦ / ٢ / ١ بطول: (7.9) سبعة متراً وتسعون سنتيمتر  
وبمساحة (172.56) مائة واثنين وسبعين متراً مربعاً وستة وخمسون سنتيمتراً مربعاً فقط نوع  
الوحدة : دور وملحق علوي ، الدور : الأول + الملحق ، الجهة : الشرقية ، ومساحة الوحدة مشاعاً ( 148.62 ) متراً مربعاً ، و تكون نصيب الوحدة من الأجزاء المشتركة بالعقار ( 90.89 ) متراً مربعاً ، و  
نسبة الوحدة من الأرض ( 26.061 ) % ، و تكون مساحة الجزء الخاص ( 91.38 ) متراً مربعاً ، و  
يكون نصيب الوحدة من الأجزاء المشتركة الحصرية بالعقار ( 0 ) متراً مربعاً ، بموجب محضر الفرز  
رقم ( 1395819 )





تاريخ الصك: ١٤٤٣/٨/٧ هـ

رقم الصك: ٣١٠٢٤٢٠٠١٤٨٢

صك

/ 1395758 ( 05 / 08 / 1443 هـ ) الوارد اليها عبر الرابط الالكتروني مع وزارة الاسكان ، و اشارة الى الامر السامي الكريم رقم ( 7262 ) بتاريخ 8 / 2 / 1437 هـ الفقرة الرابعة بخصوص نقل الاشراف على نشاط الوحدات العقارية و فرزها الى وزارة الاسكان ، و بناء على الامر السامي الكريم رقم ( 40 ) و تاريخ 9 / 2 / 1423 هـ و المصادق عليه بالمرسوم الملكي رقم ( م / 5 ) و تاريخ 11 / 2 / 1423 هـ و القاضى بالموافقة على نظام ملكية مشتركة لعقار مقسم الى وحدات عقارية يزيد عددها على ( 10 ) وحدات و تجاوز عدد ملاكها ( 5 ) ملاك فعلى المالك ان يكونوا جمعية فيما بينهم لصلاحة العقار و يجوز تكوين جمعية فيما بينهم اذا كان عدد هذه الوحدات عشرا فأقل و تكون حصة كل مالك فى الأجزاء المشتركة بنسبة قيمة الجزء الذى يملكه مفرزا .

والمستند في الفرز على الصك الصادر من المؤثثين بالرياض 8 برقم 999006000383 في 5 / 11 / 1442 هـ وعليه جرى التصديق تحريراً في 7 / 8 / 1443 هـ لاعتماده ، وصلى الله على نبينا محمد وآلته وصحابه وسلم.

